

من هنا قول علي خط
القول من مني الجاهل
النهر في طلبه

اي من اي البلاد انت فقال الرجل من اهل العراق قال ابن عمر
لمن حضره انظر والى هذا الذي عن دمر البعوض وقوتلوا
ابن ابيته النبي صلى الله عليه وسلم الحسين بن علي وسمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول هما اي الحسن والحسين رضي الله عنهما
ربحنا نبي بالثمنين وربي ذر عن الجوى والمثلي ربحنا في ولاي ذر
ايضاح الكهفي من ربحنا نبي بزيادة قال لنا بنت ايها من رزق الله
الذي رزقته من الدنيا او اراد بالرياح المسمومة اي انها ممتا
اكرمق الله وخباني به لان الاولاد يشتمون ولقبولون فكانهم من حمله
الرياحين وبه قال حد ثنا ابو ايمان الحكم ابن نافع قال اخبرنا
سعيد بن هواين بن حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن
الزهرى محمد بن مسلم انه قال حد ثنا بالاذن ابو عبد الله بن ابي بكر
اي ابن محمد بن محمد بن حزم ان عروة بن الزبير بن العوام اخبره
ان عاتبة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ولم حدثته
قالت جاتني امرأة معها ابي ذر ومعهما بنتان لها قال
الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمها من نساء النبي فلم يحد عندي
غير ثمرة واحده فاعطيتها اياها فقسمتها لسكون المشاة
النفوس بين ابنتها وفي رواية مسلم من طريق عراك بن مالك
عن عاتبة فاعطتها ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة منها ثمرة
ورفعت ثمرة الى فيها لتاكلها فاستطعمتها ابنتها فاشقت
التمر التي كانت تريد ان تاكلها فيحتمل في طريق الجمع ان قولها
في حدث عروة فلم يحد عندي غيرها اي في اول الحال سوى
واحدة فاعطتها ثم وجدت ثنتين اول محمد عندي واحدة اخبرها
بها او يحتمل على التعدد ثم قاست فخرجت من عندي فدخل على النبي

صلى الله

صلى الله عليه وسلم تحدتني بها فقال عليه الصلاة والسلام
من يلبى بالتحية المفترحة من الولاية من هذه النيات شيئا
ولا يذرعن الكسبه من يلبى بموحدة مضمومة من الابتلاء من
هذه النيات بشي قال في شرح المشكاة وهذه اشارة الى
جنسهن وقال في فتح الباري واختلف في المراد بالا ابتلاء هو
نفس وجودهن او ابتلى بما يصدر منهن وهل هو على العموم في
البنات او المراد من نصف منهن بالحاجة الى ما يفعل به وقال
النوي انما سماهن ابتلاء لان الناس يكتفونهن في العادة
قال تعالى واذا ابتل احدكم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو
كظيم فاحسن اليهن فيه اشعار بان المراد من قوله من هذه
الكثرتن واحدة فالاشارة للجنس كما مروى في حدث ابن عباس
عند الطبراني فقال له رجل من الاعراب او اثنتين فقال
واثنتين وفي حدث ابى بصير قلنا وواحدة قال وواحدة
وزاد ابن ماجه واطعمهن وسفاهن وكساهن وفي الطائفي
من حد يث ابن عباس فانفق عليهن وزوجهن واحسن اديهن
وفي رواية عبد المجيد نصير عليهن كن له سترا اي حجابا
من النار وفيه تأكيد نحو البنات لما فهمن من الضعف غالبا
عن القيام بمصالح انفسهن بخلاف الذكور ولحدث اخر حده
مسلم في الابد والترمذي في البرويه قال حد ثنا ابو الوكيل
لهشام بن محمد المكي قال حد ثنا النبي بن سعد الامام
قال حد ثنا سعيد هو ابن ابى سعيد كيسان المديني
بضم الموحدة قال حد ثنا عمرو بن سليم بفتح العين وضم
السين الانصاري قال حد ثنا ابو قتادة الحارث بن ربعي